في الكسوه والنفقه لسهوله العدل فيهما وليس المراد بالمعلقه من لم ينفق
او تكسى بل المراد العشره الخاصه التي هي شان الزوجين من الوطي و[illegible]
الاخلاق الخاصه التي هي مقدماته والامارة عم بعض المنفعه انه يكفيه في القسم
ان يجمعه وايا ها بيت والاخر الابيت مع ضرتها فقط فان هذا اكله سيقطا
سهل وفي الايات التي بعد هذه من ذكر التفرق وتكرير ان الله ما في السموات
والارض وان الوصايه قديمه بالتقوى التي قوبلت بالكفر وهي عامه للتقاعس
الى معاشره الازواج داخله تحتها دخولا اوليا للسياق وان الله غنيا حميدا
وكفى به وكيلا كل ذلك تهويل لشان ما انطوت من هذا التكليف الذي نفي عن
المكلفين بلوغ غايته فكيف يقال لا حق لها سوى الكسوه والنفقه ونحوهما وقد
مضى ما ينضم الى هذا عند قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف قوله تعالى اتريدون
ان تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا فيها مبالغه منه تعالى في الاعذار والانذار
وانه لا ياخذ الا بسلطان الحكمه ولولا داعي الحكمه لما كان له داع الى التعذيب
كما قال ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم فان قلت ان داعي الحكمه ليس
يلجي حتى يجب التعذيب حتى ان المعتزله مع غلوهم في هذا الباب لا يوجبونه
بل ولا يرجحونه عقلا وانما غايته عندهم حسن كما حقق البحث معهم في العلم
الشامخ قلت في العذاب ونحوه من الزواجر حفظ لجانب الحق
وصيانته ولو لم يكن شي من ذلك لتهافت الناس في منتهك الحق وفي العدو
والاسقام رفع من شان الحق وحفظ الحق والرفع منه حكمه واهماله
سفه ولا خير في حلم اذا لم يكن له بوادر تحمي صفوه ان يكدرا
فان قلت قد اوردت على المعتزله حيث قالت لابد من صيانه
الحق وانما يكون ذلك مع وجود التكليف المستلزم للاختيار قلت
قد دلنا خلق النار ونحوه انه امر راجح من تركه غايه الامر انا قد بينا في غير

موضع

٦٨

الفا

موضع وجمعناه ثم تحقيق في الارواح واشرنا اليه في اول خطبه حاشيه
النجم ان الحكيم مختار احد الحكمتين المستدانتين ولو مرجوحه لان اللازم
ان يكون الفعل لحكمه البته لا ان يكون لابلغ حكمه في الامكان اذ الحكيم من
انحصرت افعاله في الحكمه لا في ابلغ حكمه فلا يرد ان يقال هلا لطف بجميع
المكلفين حتى يستغني بذلك عن خلق النار وسائر الجرات الشاقه فان
قلت قد حصل من هذا ان الذي لابد منه وقوع التعذيب في الجمله لحصول
الغرض به ولذا جاز العفو مع ذلك نظرا الى الافراد فهلا كفى تعذيب الكفار
الذي اخبر بشده الداعي الى تكذيبهم حيث ايأسهم من عفوه قلت مثل
ما صحبه الايمان بتعذيب الكافر يصان سائر خصال التقوى بتعذيب سائر
المجرمين وقد فرق بين الامرين بحتمه هذا وتجويزه ذلك مع ان التجوز راجع
الى الافراد لا الى الجمله وبانقطاع الادنى دون الاكبر والله اعلم قوله تعالى ما
يفعل الله بعذابكم الايه اي اي حاصل له على عذابكم ان قمتم بحق سائر النعم
فشكرتموها واقررتم بما ادركتموه بالعقل وبالشرع من معرفه الله وكتبه
ورسله وكلما وجب الايمان به على الوجه الذي ينبغي فيهما من الاعتراف
بالنعمه المتضمن لتعظيم المنعم والاقرار بالحقائق المومن بها ثم التزام ما يحقق
ذينك حسبما فصله لكم العقل والسمع فاذا كان منكم ذلك فلا حامل
لايقاع العذاب بكم لان تعذيبكم حينئذ ظلم ولا يفعله العالم الغني لقبحه وانما
حسنه ورجحه حفظ ما ينبغي حفظه من حرمه الحق والله سبحانه ونبه سبحانه بعد
وصف الغني عن عذابكم وصف جميل يسعد ونبه هو اعتداده بشكركم
واياكم حين تعرضتم اليه بما يرضاه ويحبه من حيث انه حق في نفسه ووصف
جميل للمتصف وان لم يكن له به انتفاع لاستحاله الانتفاع عليه لكمال غناه
وانما ينتفع ويستدفع الضرر المحتاج فلذا سمى سبحانه المومن الشاكر بما

ان الاحسان [illegible] متصف عند كل الاحسان [illegible] تعالى والشكر [illegible]